

اعلان اجتماع

جمعية المعهد العالي للعلوم السياسية في الل
تدعو جمعية المعهد العالي للعلوم السياسية هيئة المستفيدين لمشروع قل الريح
لاجتماع يوم الاحد تاريخ ٢٠٢١/١١/١٧م الساعة الخامسة مساء لاجتماع الأول
والساعة السادسة مساء لاجتماع الثاني بصاله الجمعية بصاحبه البعث بالل مناقشة
والتصديق على جدول الاعمال المقرر من مجلس الإدارة
شاكرين تعاونكم
رئيس مجلس الإدارة
13051

اعلان اجتماع

جمعية المعهد العالي للعلوم السياسية في الل
تدعو جمعية المعهد العالي للعلوم السياسية هيئة المستفيدين لمشروع قل معربا
لاجتماع يوم الثلاثاء تاريخ ٢٠٢١/١١/١٩م الساعة الخامسة مساء لاجتماع الأول
والساعة السادسة مساء لاجتماع الثاني بصاله الجمعية بصاحبه البعث بالل مناقشة
والتصديق على جدول الاعمال المقرر من مجلس الإدارة
شاكرين تعاونكم
رئيس مجلس الإدارة
13052

اعلان اجتماع

جمعية المعهد العالي للعلوم السياسية في الل
تدعو جمعية المعهد العالي للعلوم السياسية هيئة المستفيدين لمشروع قل معرونة
لاجتماع يوم الثلاثاء تاريخ ٢٠٢١/١١/١٨م الساعة الخامسة مساء لاجتماع الأول
والساعة السادسة مساء لاجتماع الثاني بصاله الجمعية بصاحبه البعث بالل مناقشة
والتصديق على جدول الاعمال المقرر من مجلس الإدارة
شاكرين تعاونكم
رئيس مجلس الإدارة
13053

إنذار موجه بالصحف

إنذار موجه من مؤسسة العمران فرع حمص إلى المورد / محمد رأفت الأشرم / وذلك لتسديد مبلغ
/٥١٤٩٠٩٠/ ل س فقط خمس ملايين و مائة و تسع و أربعون ألفاً وتسعون ليرة سورية لا غير و ذلك
عن طلبيات الأترنت و الصفيح المزريق الذي تم توريده من قبلكم بمبالغ زائدة عن أسعار السوق المحلية و
تسديدها بحساب المؤسسة لدى المصرف التجاري السوري رقم ٣ بحمص تحت رقم
0403/030282001 على أن يتم التسديد خلال عشرة أيام من تاريخ النشر وإذا لم يتم التسديد
خلال هذه المدة سوف تتخذ بحقكم الإجراءات القانونية (حسمها من مستحقاتكم المحجوزة لدينا)
36373
مدير فرع مؤسسة العمران بحمص

إنذار موجه بالصحف

إنذار موجه من مؤسسة العمران فرع حمص إلى المورد / طارق عبد الحليم قباني / وذلك لتسديد مبلغ
/٤٣٩٥٩٣٦/ ل.س أربعة ملايين وثلاثمائة و خمسة و تسعون ألفاً وستة وثلاثون ليرة سورية لا غير بحساب
المؤسسة المفتوح لدى المصرف التجاري السوري فرع/٣/بحمص تحت رقم /٠٤٠٣٠٣٠٢٨٢٠٠١/ وذلك
عن طلبيات الصفيح الأسود والمجاري التي تم توريدها من قبلكم بمبالغ زائدة عن أسعار السوق المحلية .
على أن يتم التسديد خلال عشرة أيام من تاريخ النشر وإذا لم يتم التسديد خلال هذه المدة سوف تتخذ بحق
الإجراءات القانونية
مدير مؤسسة العمران بحمص
36372

خلاصة قرار

خلاصة قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم ٣٦٠٤ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٠ العائد لشركة رياض
وطفي لمالكها رياض وطفي ذات الشخص الواحد المحدودة المسؤولية المسجلة بالسجل التجاري بدمشق برقم
١٧٨٧٢ تاريخ ٢٠١٦/١٠/١٨ وتعيين السيد سيمون عبده ده مصفي للشركة لمتابعة اجراءات الحل والتصفيه
وكافة الاجراءات اللازمة لذلك لدى الوزارات والمديريات والجهات المعنية والمثول والتمثيل لدى وزارة المالية
ومديرياتها ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومديرياتها ولدى غرف التجارة والتوقيع والاستلام والتسليم
بخصوص أي أوراق رسمية
13060
أمين السجل التجاري بدمشق

خلاصة قرار

خلاصة قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم ٣٦٠٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٠ العائد لشركة
وطفي لمالكها رياض وطفي ذات الشخص الواحد المحدودة المسؤولية المسجلة بالسجل التجاري بدمشق برقم
١٧٨٧٢ تاريخ ٢٠١٦/١٠/١٨ وتعيين السيد سيمون عبده ده مصفي للشركة لمتابعة اجراءات الحل والتصفيه
وكافة الاجراءات اللازمة لذلك لدى الوزارات والمديريات والجهات المعنية والمثول والتمثيل لدى وزارة المالية
ومديرياتها ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومديرياتها ولدى غرف التجارة والتوقيع والاستلام والتسليم
بخصوص أي أوراق رسمية
13061
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

خلاصة قرار

خلاصة قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم ٣٦٠٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٠ العائد لشركة
وطفي لمالكها رياض وطفي ذات الشخص الواحد المحدودة المسؤولية المسجلة بالسجل التجاري بدمشق برقم
١٧٨٧٢ تاريخ ٢٠١٦/١٠/١٨ وتعيين السيد سيمون عبده ده مصفي للشركة لمتابعة اجراءات الحل والتصفيه
وكافة الاجراءات اللازمة لذلك لدى الوزارات والمديريات والجهات المعنية والمثول والتمثيل لدى وزارة المالية
ومديرياتها ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومديرياتها ولدى غرف التجارة والتوقيع والاستلام والتسليم
بخصوص أي أوراق رسمية
13062
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك

القرار رقم / ٣٦٠٦ /
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
بناء على المرسوم رقم /٣٢١/ تاريخ /٢٠٢٠/٨/٣٠
وعلى المرسوم التشريعي رقم /٤٦/ تاريخ /٢٠١٢/٦/٢٣
وعلى قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
وعلى قرار تصديق النظام الأساسي رقم /٤٠/ تاريخ /٢٠٠٨/٢/٢٦
وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة سوريا للتأمينات والخدمات المحدودة المسؤولية
المنعقد قانونياً بتاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٤ والتصديق لدينا بالرقم /١١٢٥/ تاريخ ٢٠٢٠/١١/٢٥
يقدر ما يلي:
المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة سوريا للتأمينات والخدمات المحدودة المسؤولية المنعقد باجتماعها قانونياً بتاريخ
٢٠٢٠/١١/٢٤ والذي تقرر فيه الموافقة بالإجماع على حل الشركة وتصفيتها وتعيين السيد اياد الحلبي بن احمد هاني مصفياً
للشركة وتفويضه بالتوقيع عن الشركة خلال فترة التصفيه. وانتخاب شركة السمان ومشاركوه محاسبين قانونيين مدققا للحسابات
خلال فترة التصفيه وتفويض المحامي بركات شيبس بالقيام بكافة الاجراءات اللازمة لشهر قرار التصفيه وتثبيته امام كافة الدوائر
الروسية وامانة السجل التجاري وغرفة التجارة والمؤسسة العربية للإعلان ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك.
المادة ٢- تلقى المسؤولية التضامنية على المؤسسين والمديرين فيما يتعلق بحقوق الغير تجاه الشركة.
المادة ٣- يجب على الشركة شهر هذا القرار خلال ثلاثة ايام من تاريخه عملاً بأحكام قانون الشركات الصادر بالمرسوم رقم /٢٩/ لعام
٢٠١١ لدى امانة السجل التجاري بدمشق
المادة ٤- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
13061

القرار رقم / ٣٦٠٥ /
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
بناء على المرسوم رقم /٣٢١/ تاريخ /٢٠٢٠/٨/٣٠
وعلى المرسوم التشريعي رقم /٤٦/ تاريخ /٢٠١٢/٦/٢٣
وعلى قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
وعلى قرار تصديق النظام الأساسي برقم /٣٥١/ تاريخ /٢٠٠٨/٩/١١
وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة ميرا التجارية المحدودة المسؤولية
المنعقد بتاريخ / ١٢ / ١ / ٢٠٢٠ / والمسجل لدينا بالرقم /٩٣٨٢/ تاريخ /٢٠٢٠/١٢/١
يقدر ما يلي
المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة ميرا التجارية المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً
بتاريخ / ١٢ / ١ / ٢٠٢٠ / والمسجل لدينا برقم /٩٣٨٢/ تاريخ / ١ / ١٢ / ٢٠٢٠ / والمتضمن
الموافقة بالإجماع على حل الشركة وتصفيتها وتوزيع أموالها بين الشركاء كلاً حسب
حصته في رأسمال الشركة مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب على الشركة تجاه وزارة المالية
والغير ، وتفويض السادة : (زكريا أحمد رمضان وانيال جودت جديب وغالبية محمد حسن دردر)
مجتمعين أومفردين لمتابعة اجراءات الحل والتصفيه وكافة الاجراءات اللازمة لذلك لدى
الوزارات والمديريات والجهات المعنية والمثول والتمثيل لدى وزارة المالية ومديرياتها
ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومديرياتها ولدى غرف التجارة والتوقيع والاستلام
والتسليم بخصوص أي أوراق رسمية .
المادة ٢- تلقى المسؤولية التضامنية على الشركاء والمديرين فيما يتعلق بحقوق الغير .
المادة ٣ - يجب على الشركة شهر هذا القرار لدى امانة السجل التجاري في مديرية التجارة الداخلية
وحماية المستهلك بمحافظة دمشق ، خلال مدة أقصاها ثلاثة ايام من تاريخه عملاً بأحكام المادة
/١٢٢١/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ .
المادة ٤- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
13068

القرار رقم / ٣٦٠٥ /
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
بناء على المرسوم رقم /٣٢١/ تاريخ /٢٠٢٠/٨/٣٠
وعلى المرسوم التشريعي رقم /٤٦/ تاريخ /٢٠١٢/٦/٢٣
وعلى قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١
وعلى قرار تصديق النظام الأساسي برقم /٣٥١/ تاريخ /٢٠٠٨/٩/١١
وعلى محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة ميرا التجارية المحدودة المسؤولية
المنعقد بتاريخ / ١٢ / ١ / ٢٠٢٠ / والمسجل لدينا بالرقم /٩٣٨٢/ تاريخ /٢٠٢٠/١٢/١
يقدر ما يلي
المادة ١- التصديق على قرار الهيئة العامة لشركة ميرا التجارية المحدودة المسؤولية المنعقد قانونياً
بتاريخ / ١٢ / ١ / ٢٠٢٠ / والمسجل لدينا برقم /٩٣٨٢/ تاريخ / ١ / ١٢ / ٢٠٢٠ / والمتضمن
الموافقة بالإجماع على حل الشركة وتصفيتها وتوزيع أموالها بين الشركاء كلاً حسب
حصته في رأسمال الشركة مع الأخذ بعين الاعتبار ما يترتب على الشركة تجاه وزارة المالية
والغير ، وتفويض السادة : (زكريا أحمد رمضان وانيال جودت جديب وغالبية محمد حسن دردر)
مجتمعين أومفردين لمتابعة اجراءات الحل والتصفيه وكافة الاجراءات اللازمة لذلك لدى
الوزارات والمديريات والجهات المعنية والمثول والتمثيل لدى وزارة المالية ومديرياتها
ووزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك ومديرياتها ولدى غرف التجارة والتوقيع والاستلام
والتسليم بخصوص أي أوراق رسمية .
المادة ٢- تلقى المسؤولية التضامنية على الشركاء والمديرين فيما يتعلق بحقوق الغير .
المادة ٣ - يجب على الشركة شهر هذا القرار لدى امانة السجل التجاري في مديرية التجارة الداخلية
وحماية المستهلك بمحافظة دمشق ، خلال مدة أقصاها ثلاثة ايام من تاريخه عملاً بأحكام المادة
/١٢٢١/ من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /٢٩/ لعام ٢٠١١ .
المادة ٤- ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويبلغ من يلزم لتنفيذه
وزير التجارة الداخلية وحماية المستهلك
13068

تنويه
تنوه الشركة السورية للنفظ عن تمديد موعد الإغلاق للإعلان الصادر من قبلها للملف رقم ٢٠٢٠/١٧٨ / د / أ
بخصوص توريد قطع تبديلية بموانع الأندفاع نوع شيفر- كومي والمنشور في جريدة البعث بالعدد رقم ١٥٤
تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢ وفي نشرة الاعلانات الرسمية بالعدد رقم ١٤٥٢٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢
- ليصبح حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاحد الواقع في ٢٤/ ١/ ٢٠٢١ بدلاً من يوم الثلاثاء الواقع في
٢٢/٢٢/٢٠٢٠ و جلسة الفص يوم الاثنين الواقع في ٢٥/١/٢٠٢١ الساعة /١٠ صباحاً.
- تبقى باقي فقرات الاعلان المذكور بدون أي تعديل .
المدير العام
عنه بالتفويض/ مدير الشؤون التجارية
13021

تنويه
تنوه الشركة السورية للنفظ عن تمديد موعد الإغلاق للملف رقم ٢٠٢٠/١٢٦ / د / ب بخصوص توريد
مجموعة توليد كاتربلر لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى والمنشور في جريدة البعث بالعدد رقم ١٥٤ تاريخ
٢٠٢٠/١٢/٢ وفي نشرة الاعلانات الرسمية بالعدد رقم ١٤٥٢٥ تاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢ ليصبح يوم الأحد
الواقع في ٢٤/ ١/ ٢٠٢١ بدلاً من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٢/١٢/٢٠٢٠ و جلسة الفص يوم الاثنين
الواقع في ٢٥/١/٢٠٢١ الساعة /١١ صباحاً.
- تبقى باقي فقرات الاعلان المذكور بدون أي تعديل .
المدير العام
عنه بالتفويض/ مدير الشؤون التجارية
13026

